علم اصول الفقه

مباحث الفاظ ۱۰-۸-۹۴ ۲۱

دراسات الاستاذ:

مهدي الهادوي الطهراني

۲ـ تفاوت کار اصولی و لغوی در بحث الفاظ

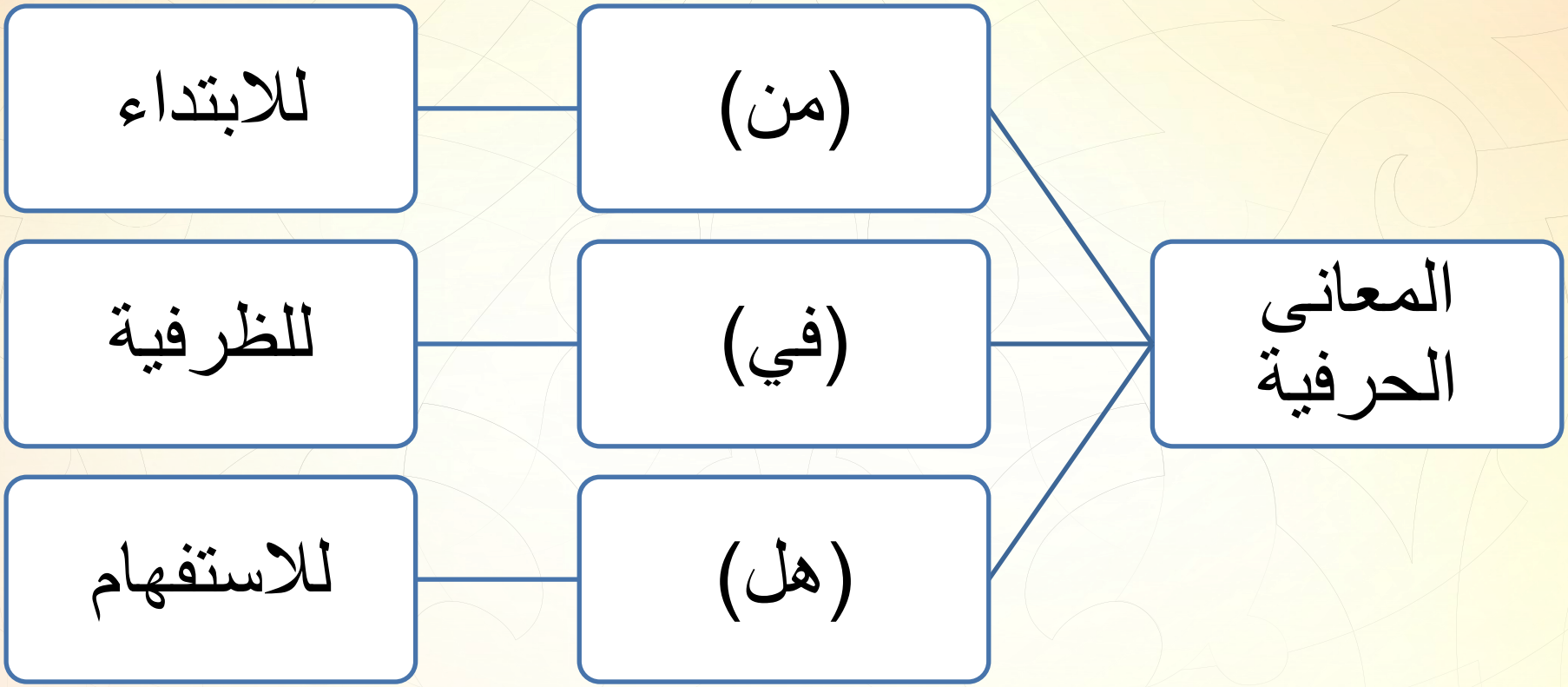
المعانى الحرفية
(من)
(في)
(هل)
للابتداء
للظرفية
للاستفهام

المعانى الحرفية
(من)
(في)
(هل)
للابتداء
للظرفية
للاستفهام
الابتداء لا يمكن أن يستعمل بدلًا عن حرف (من)
الظرفية لا يمكن أن يستعمل بدلًا عن حرف (فى)
الاستفهام لا يمكن أن يستعمل بدلًا عن حرف (هل)

- واقـــع الفـــروق بـــين المعـــانى الحرفيـــة و المعـــانى الاســـمية

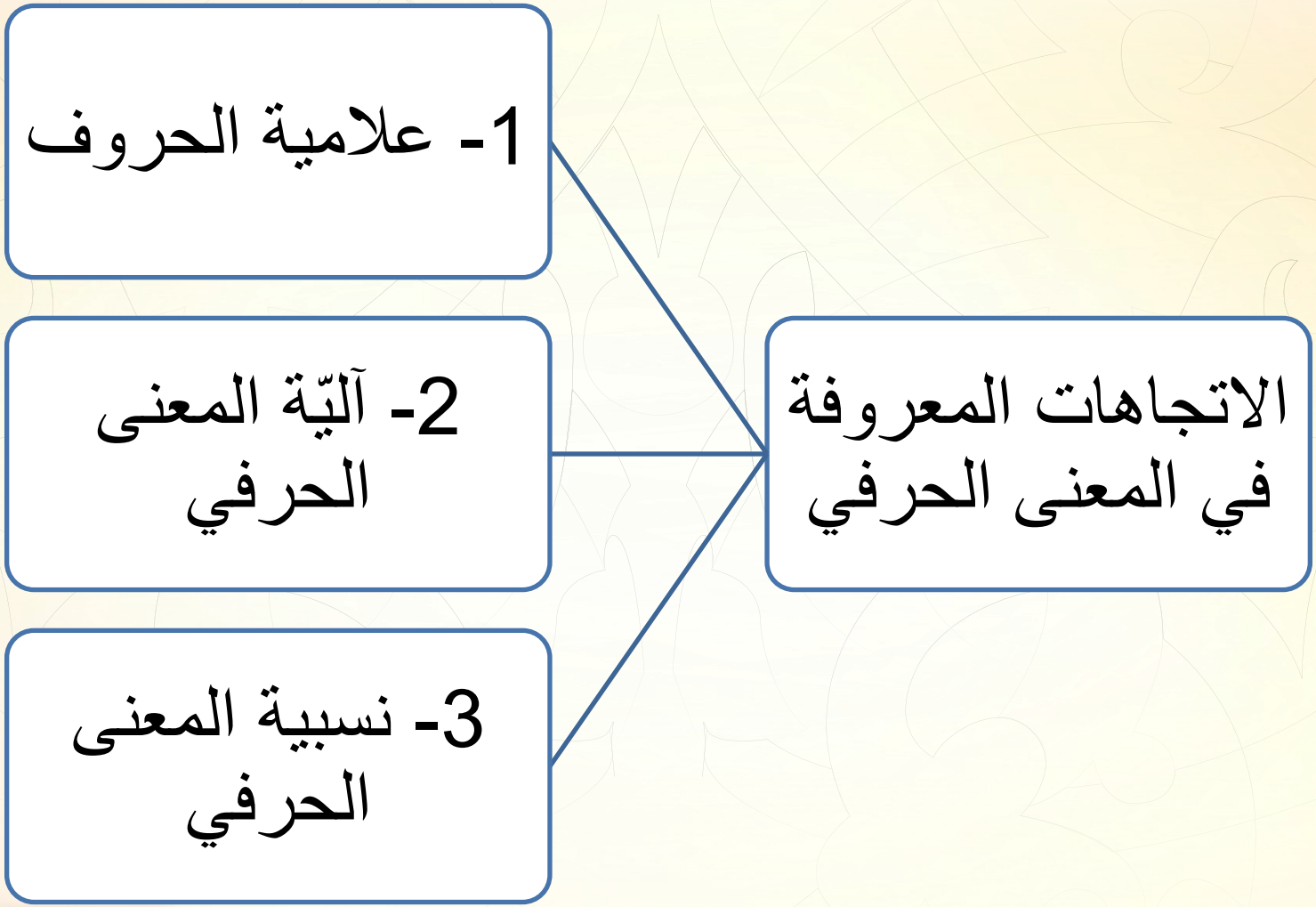

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٢

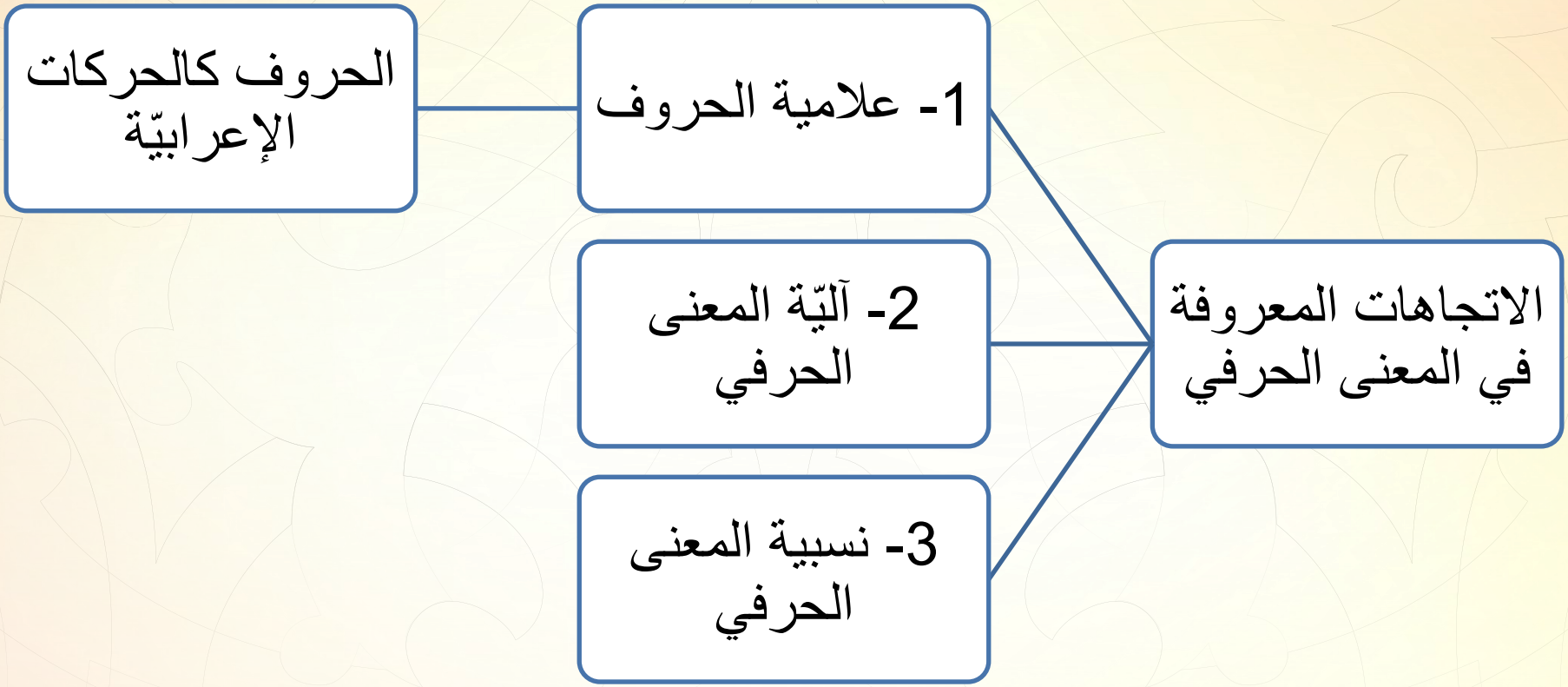

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٢

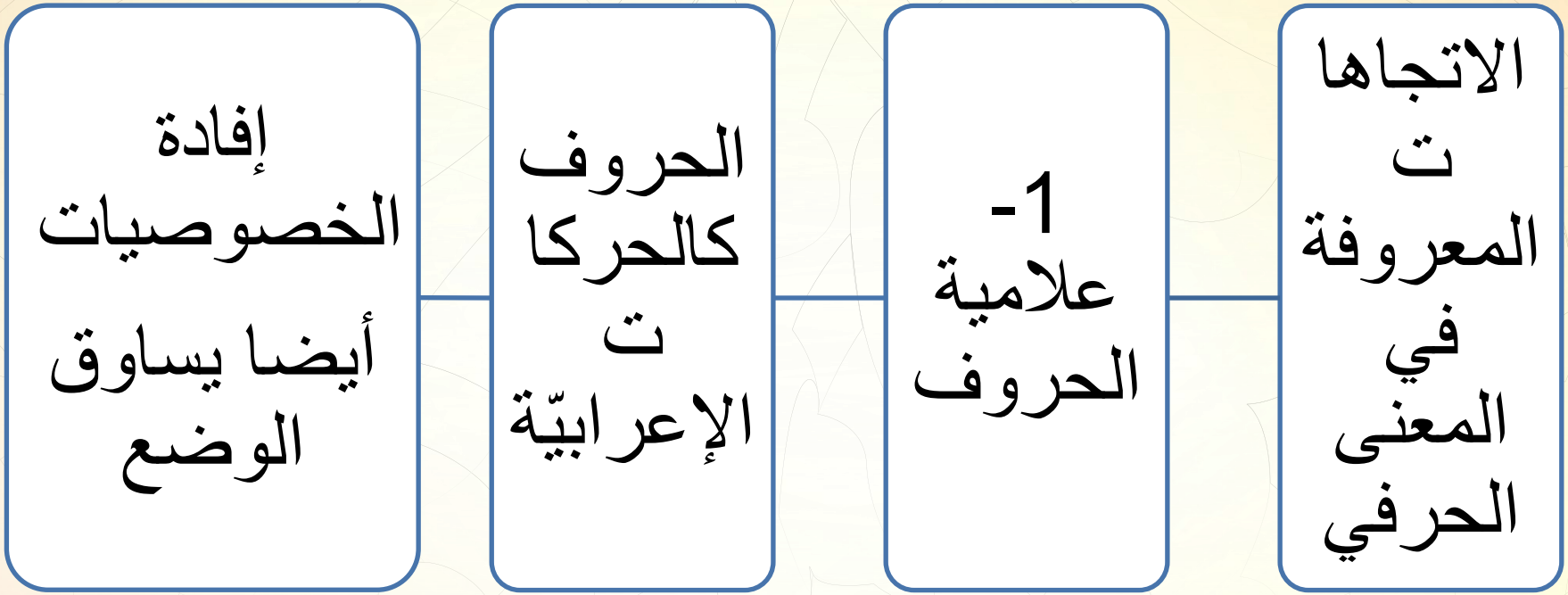

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٢

وضع یکی از مناشیء ظهور

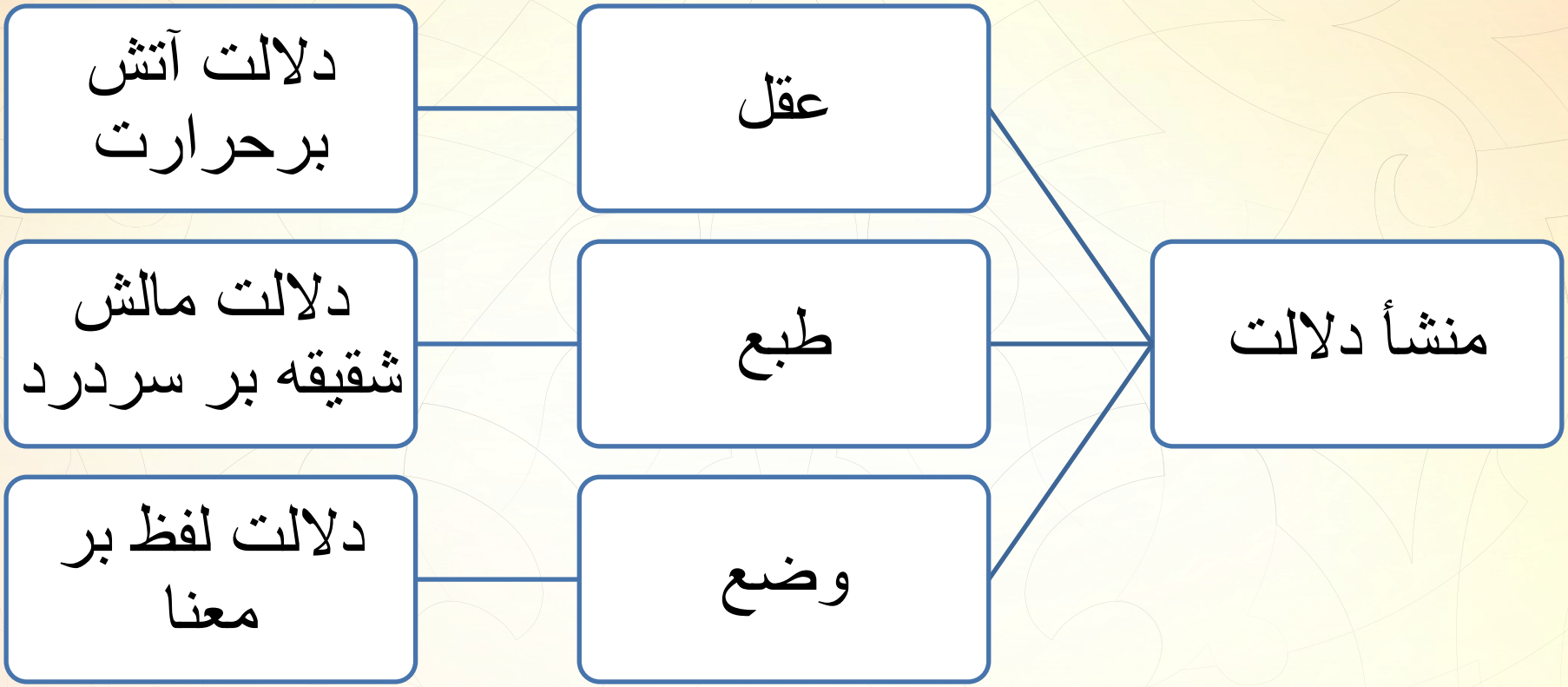

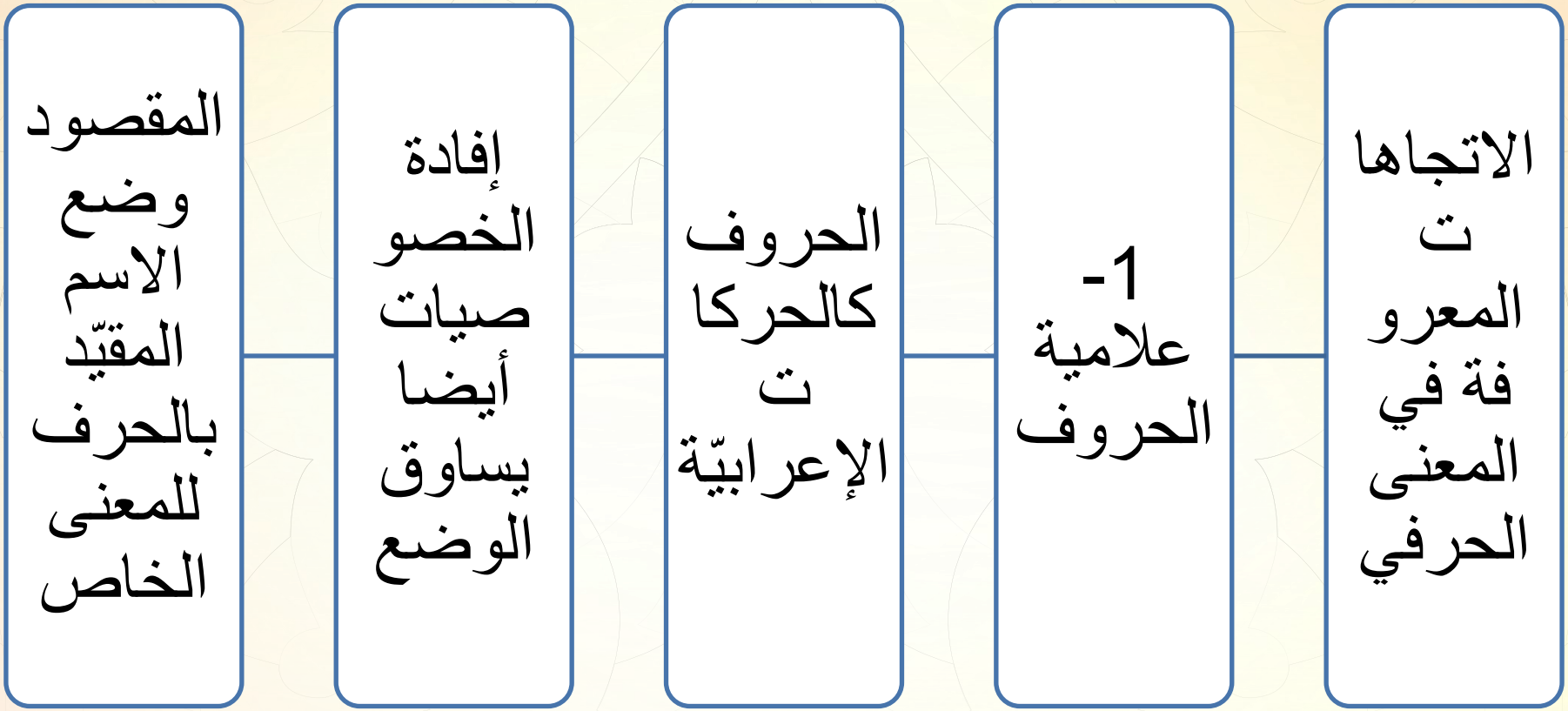

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٣

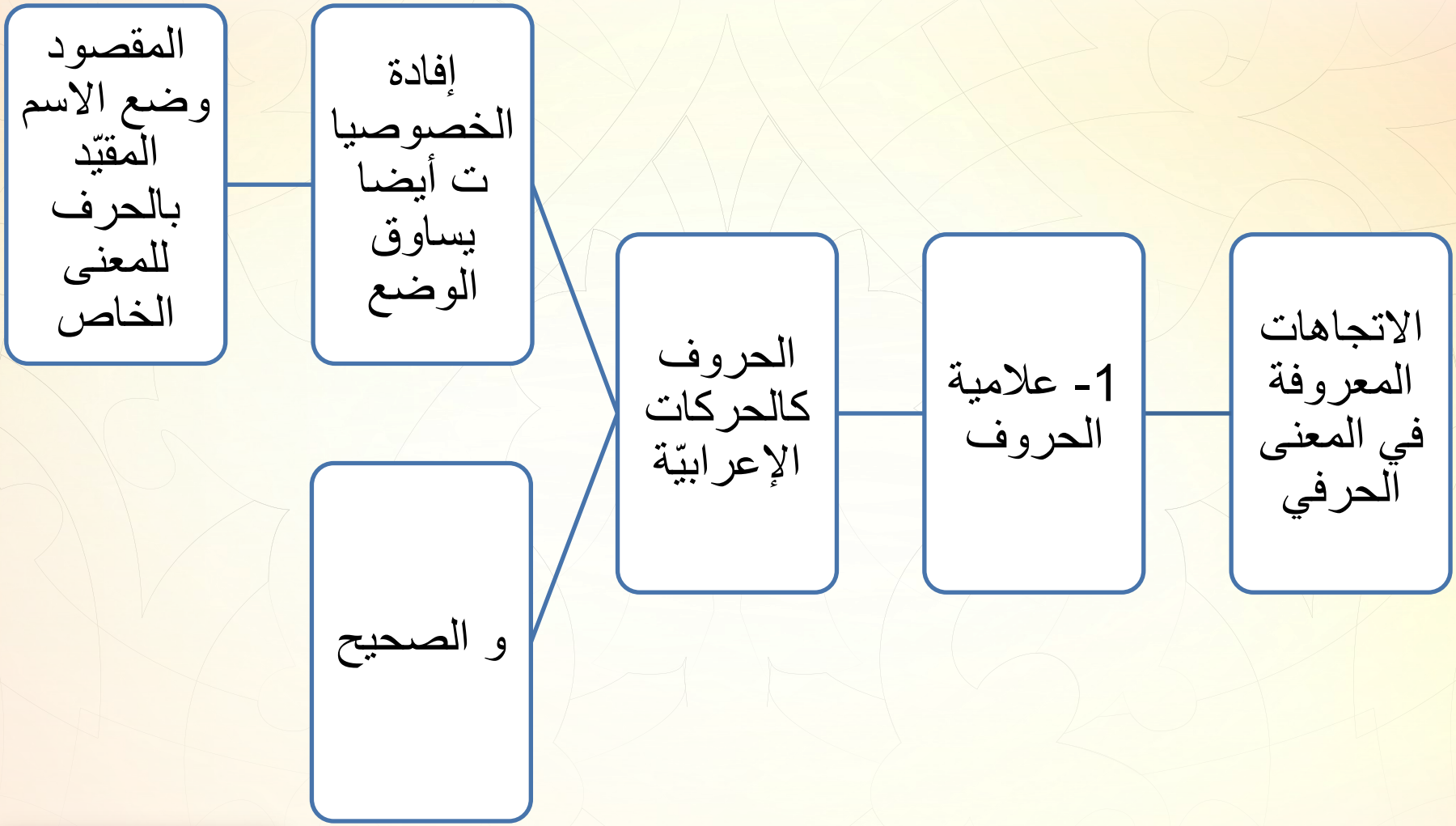

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٣

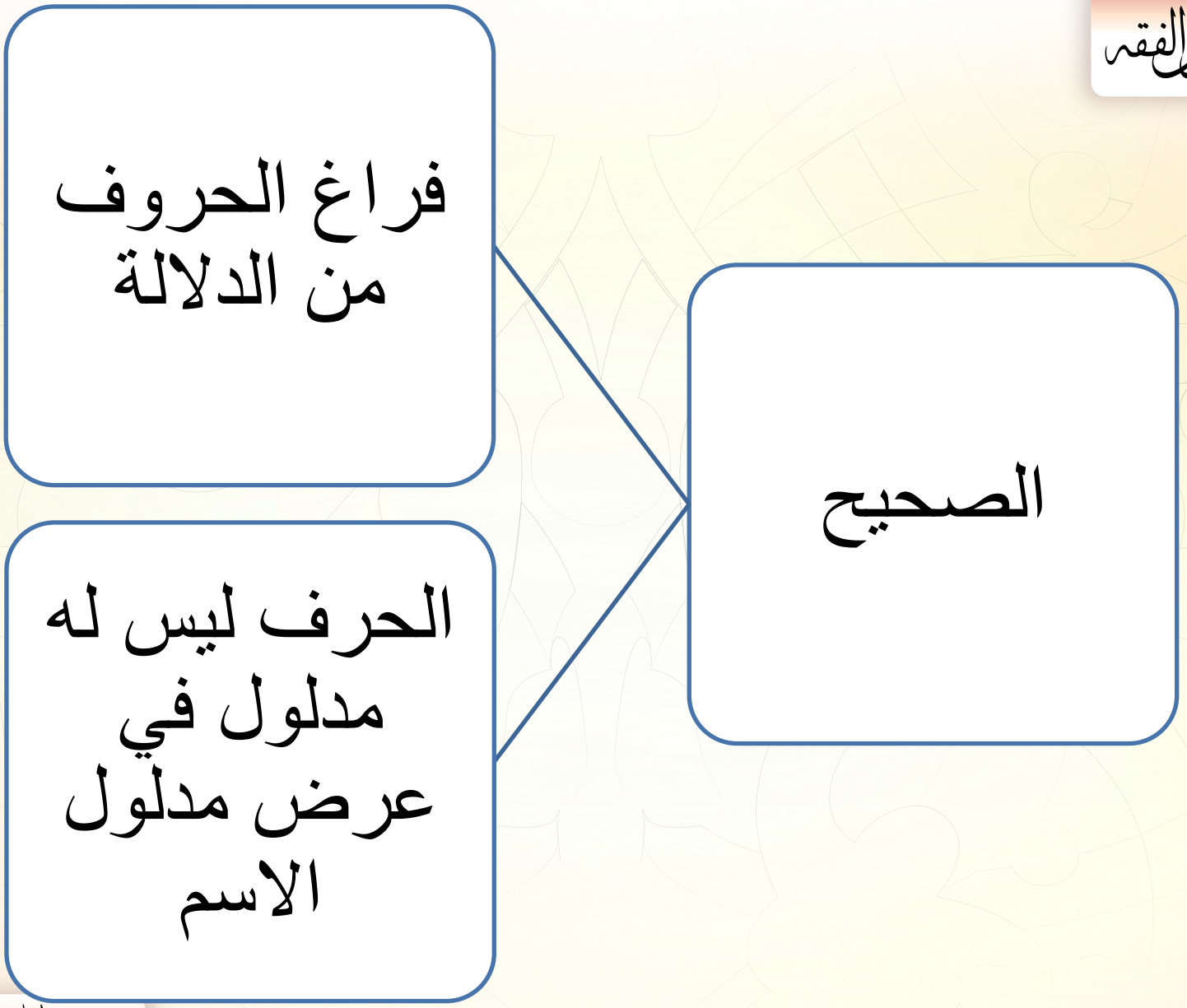

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٣

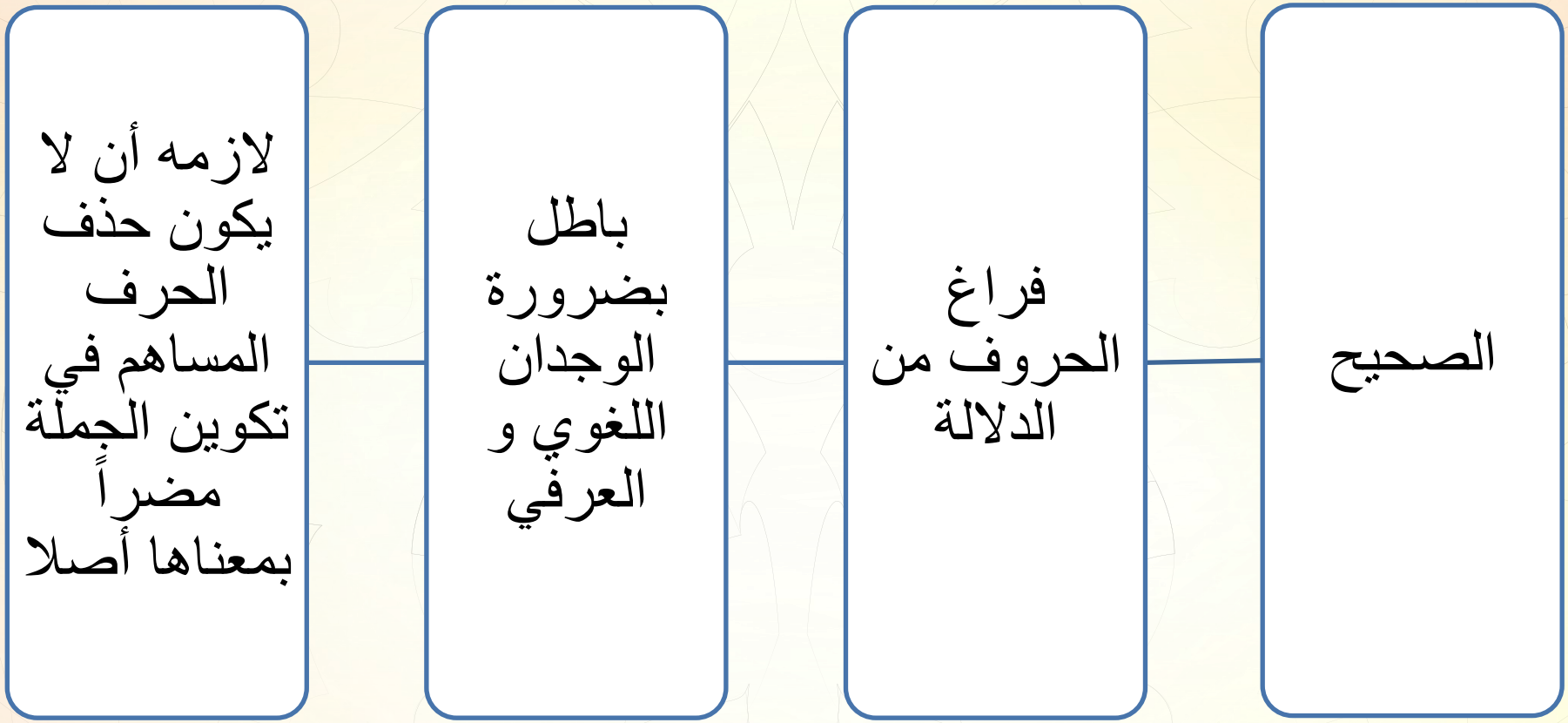

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٣

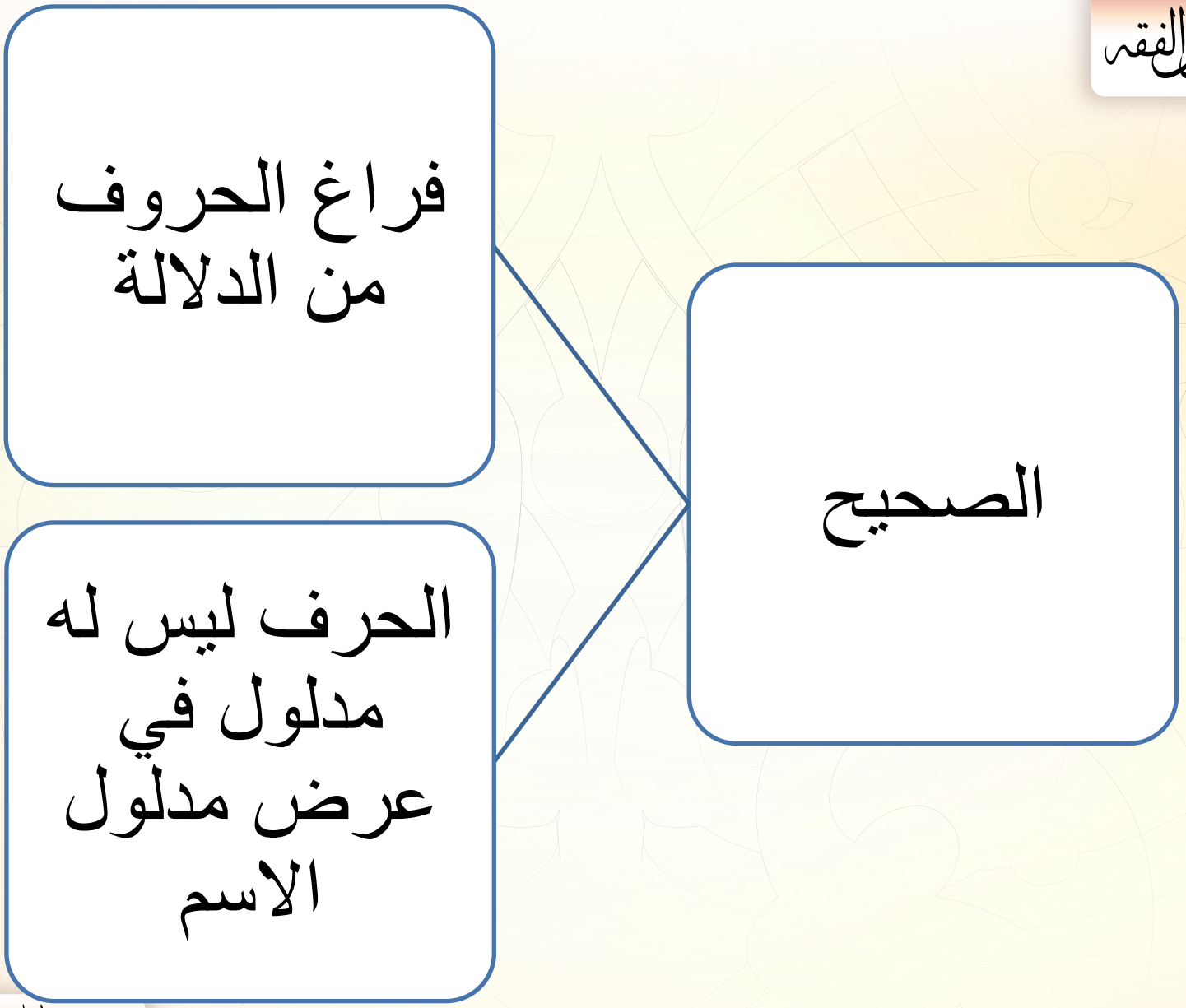

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٣

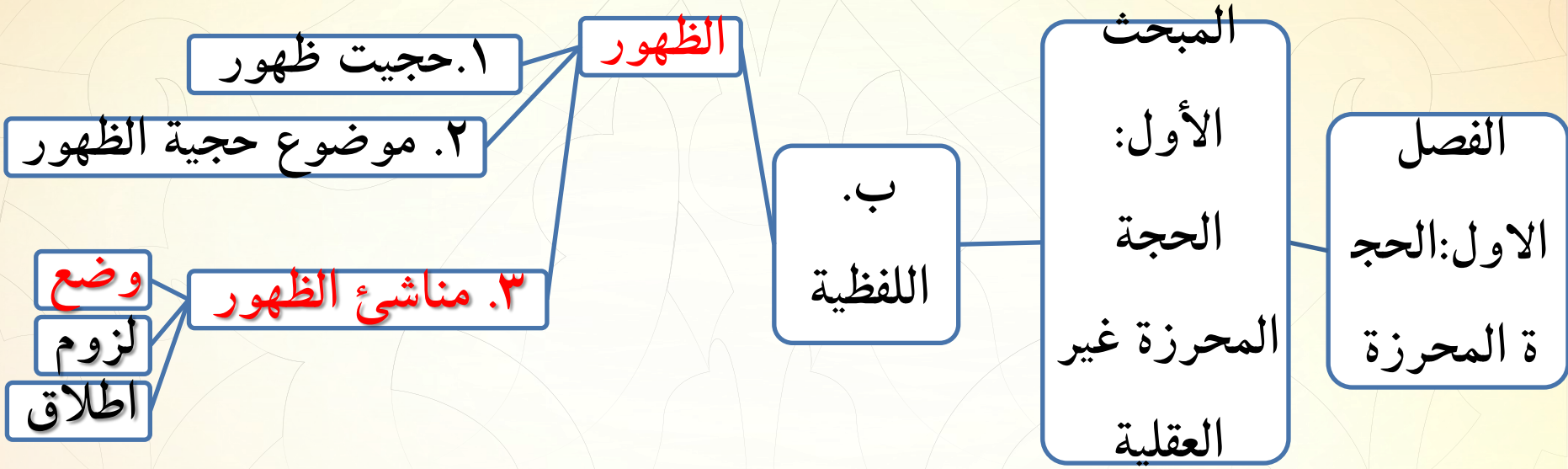
الفصل الاول:الحجة المحرزة
المبحث الأول: الحجة المحرزة غير العقلية
ب. اللفظية
الظهور
١.حجيت ظهور
٢. موضوع حجية الظهور
٣. مناشئ الظهور
وضع
لزوم
اطلاق

لزوم یکی از مناشیء ظهور

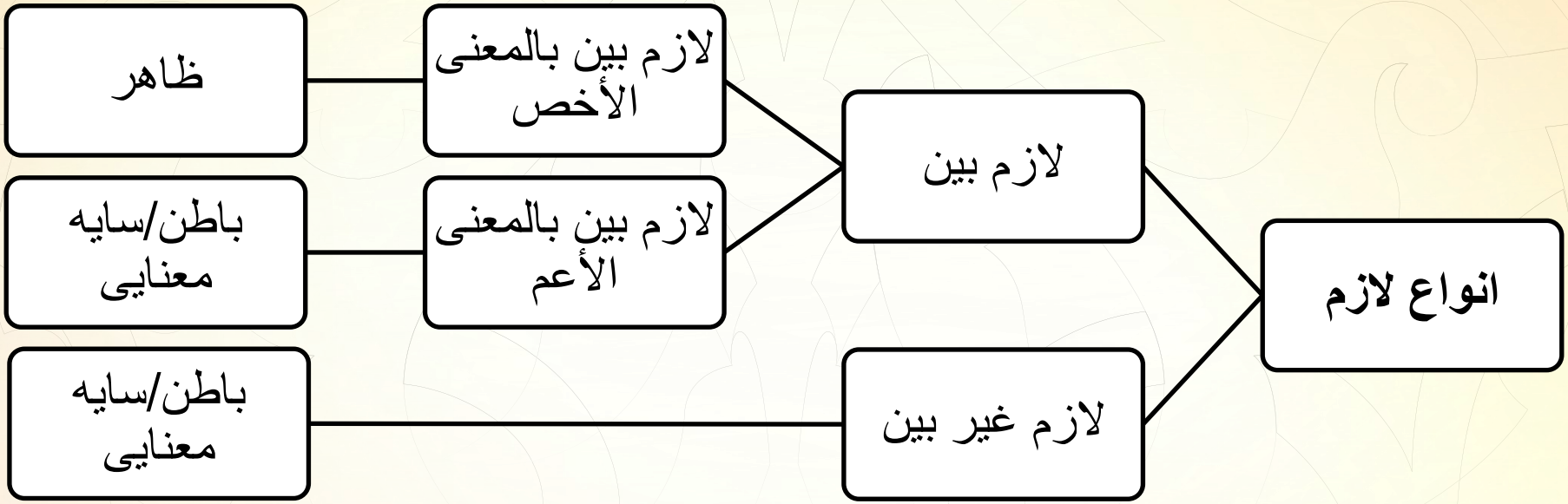

استعمال
مجازی

تصور لفظ

تصور معنای
موضوع له

تصور لازم
بین معنای
موضوع له

استعمال
مجازی

تصور لفظ

تصور معنای
موضوع له

تصور لازم
بین معنای
موضوع له

- قرینه صارفه

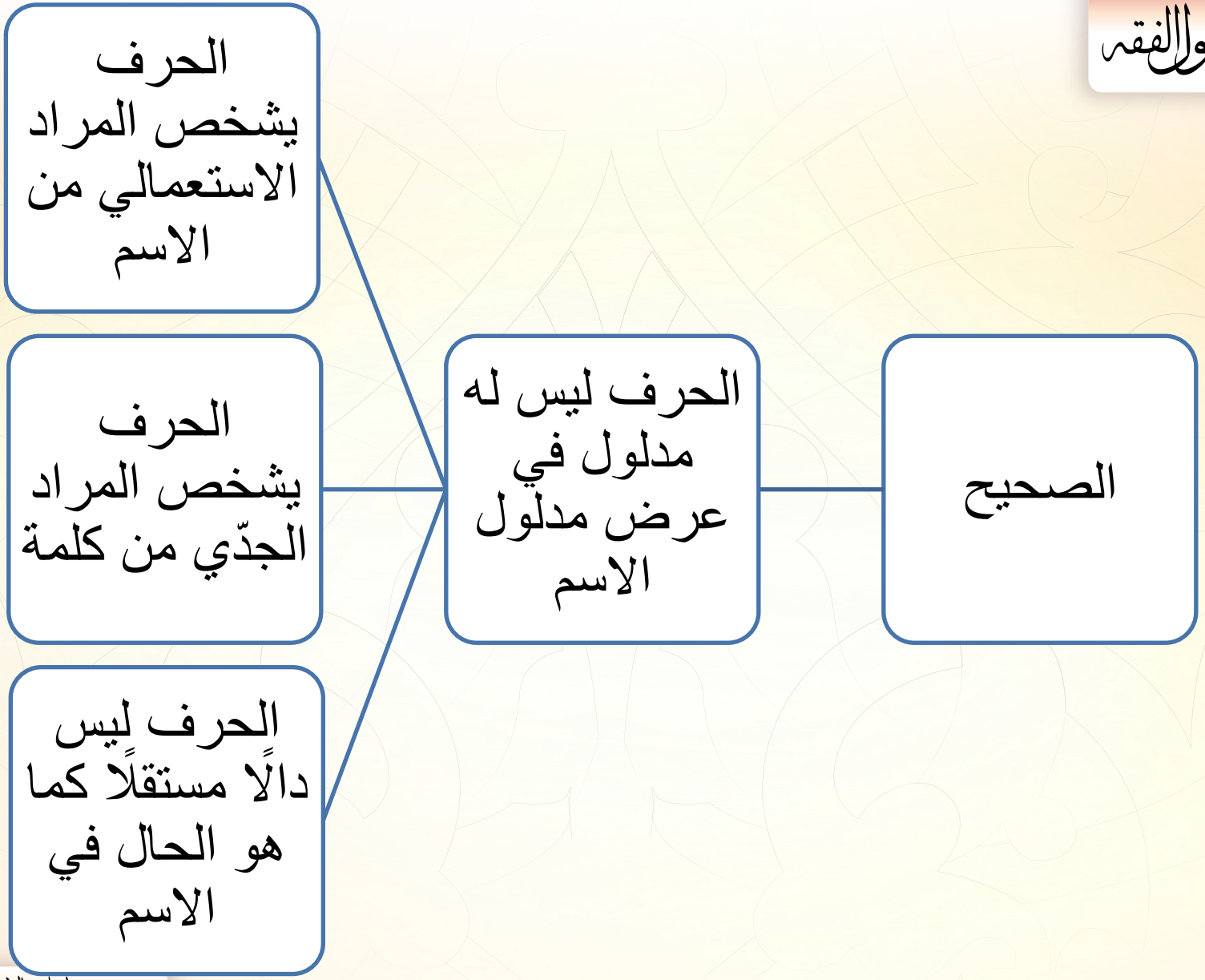

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٣

مدلول
تصوری
تصدیقی
استعمالی
تفهیمی
جدی

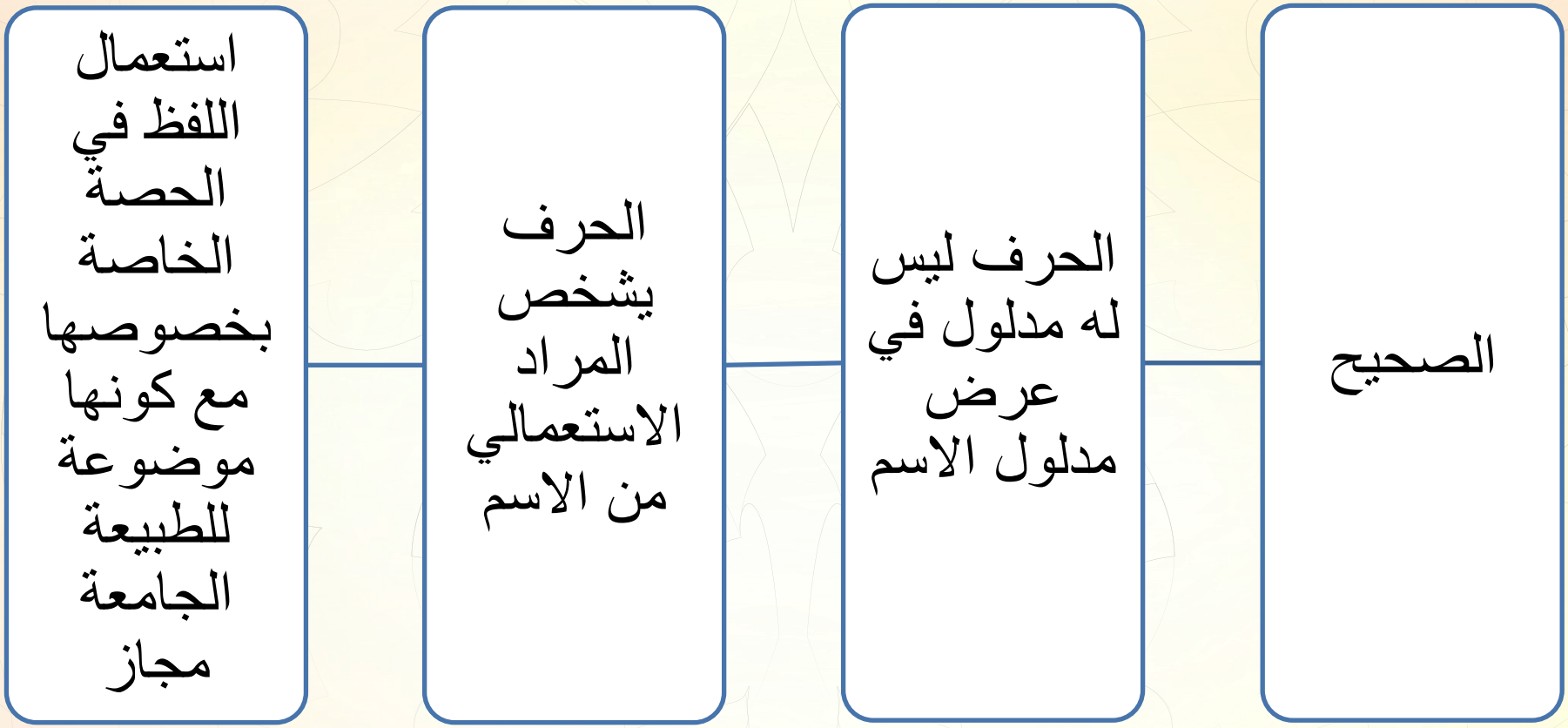

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٣

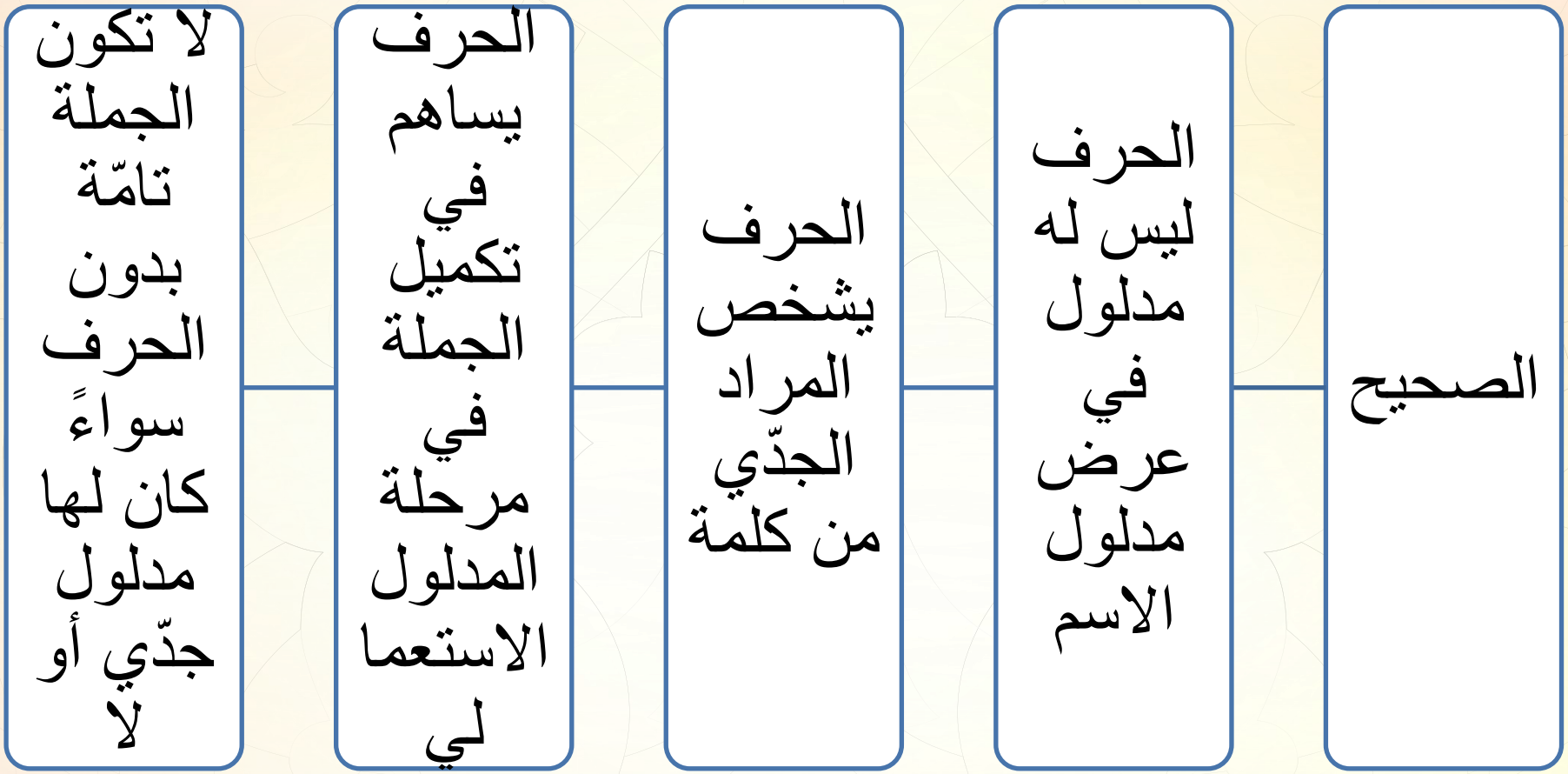

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٣

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٣

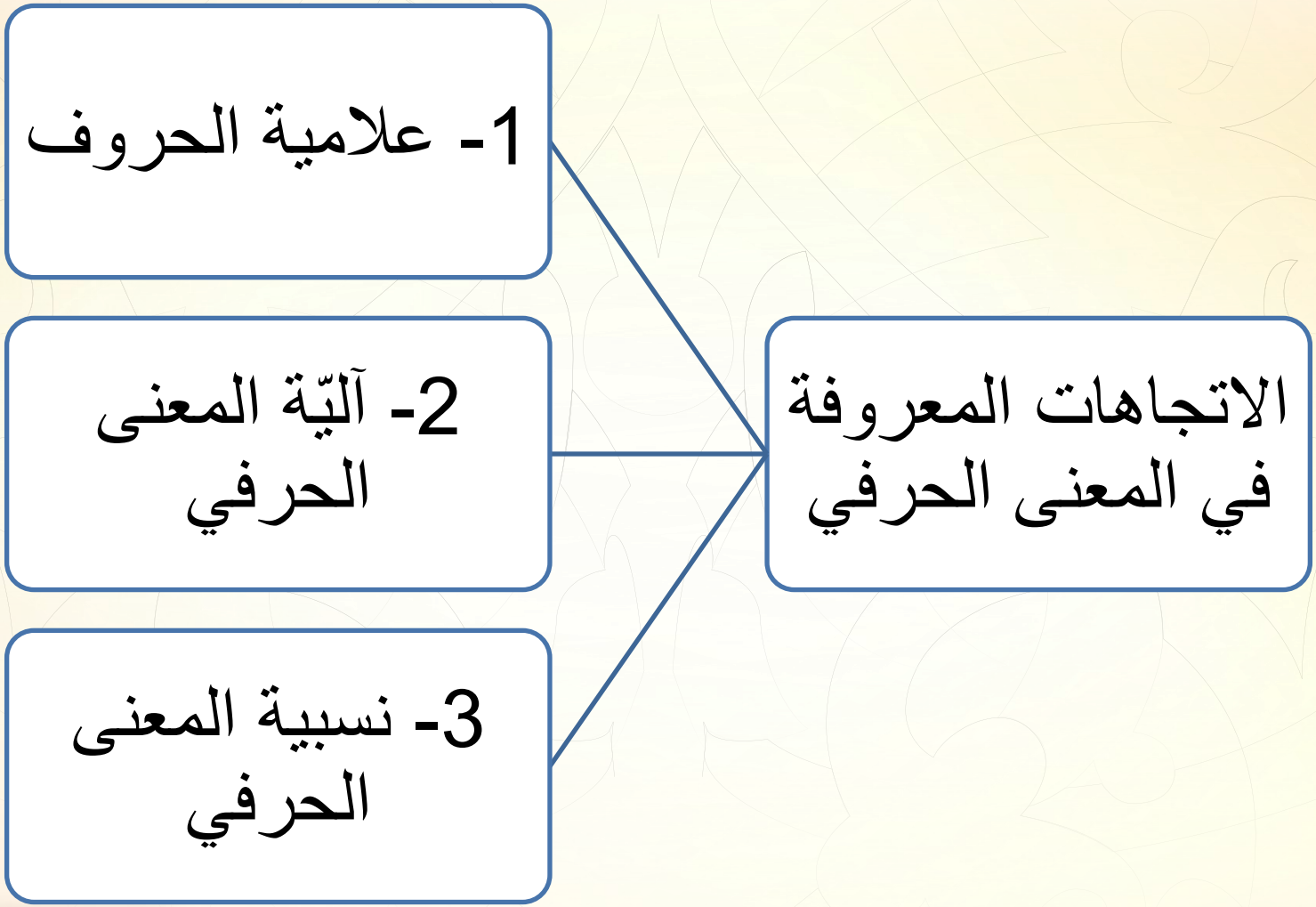

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٧

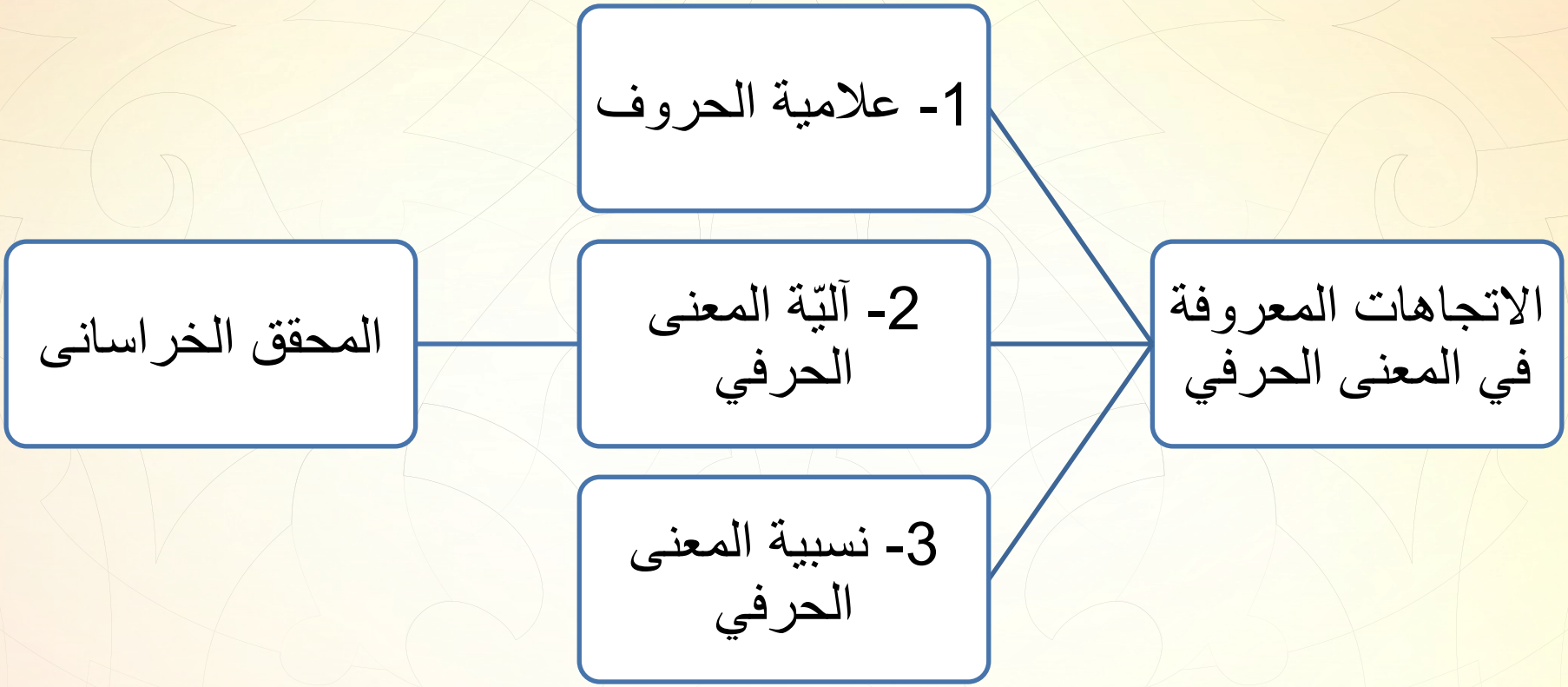

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٣

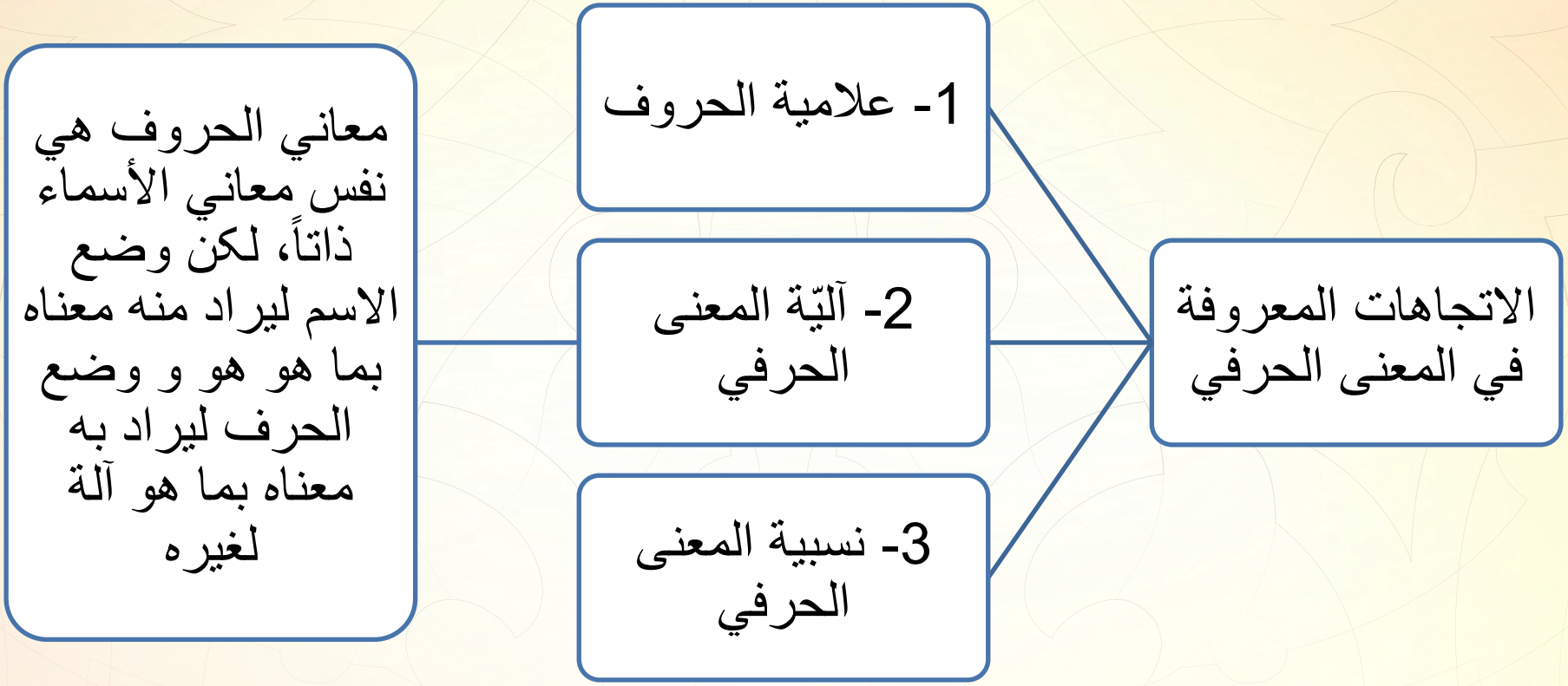

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٣

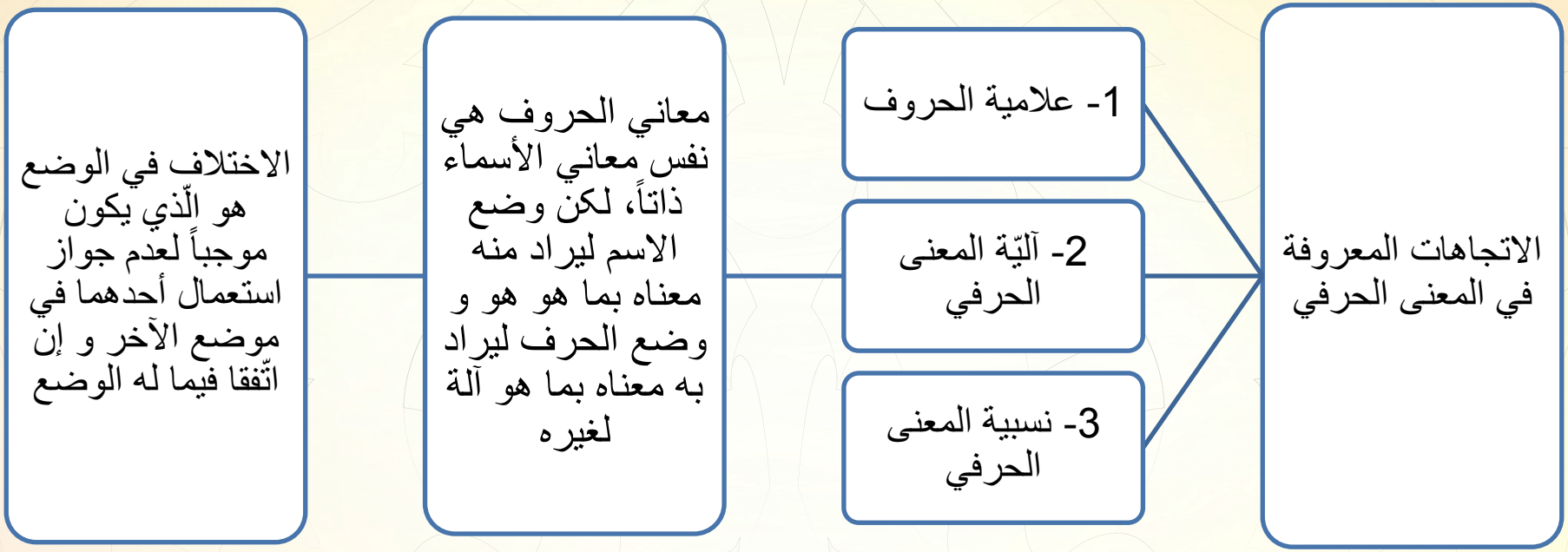

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٣

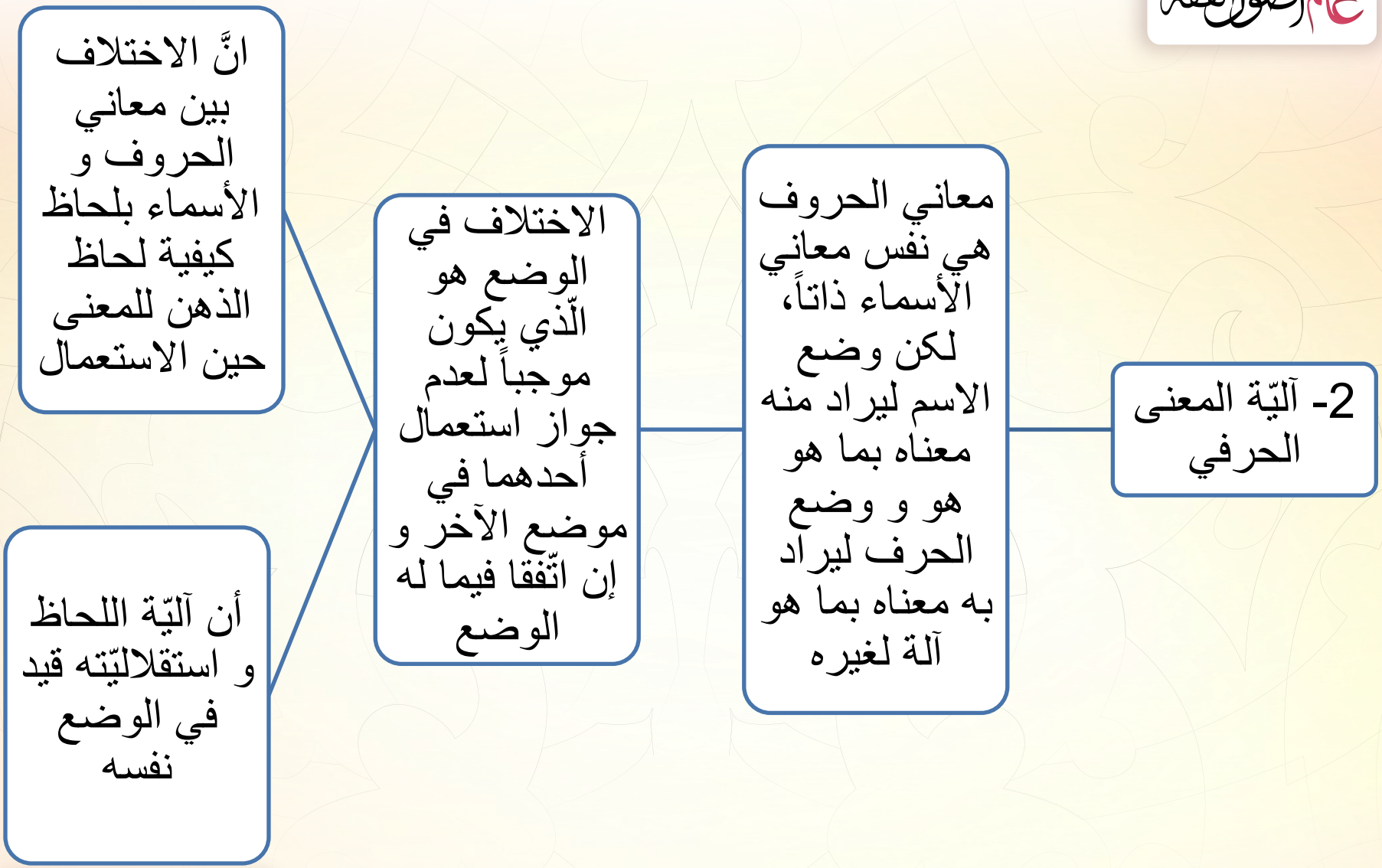

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٣

۲- آليّة المعنى الحرفى

- ۲- آليّة المعنى الحرفى
- و قد ذهب أصحاب هذا الاتجاه و منهم المحقق الخراسانىّ (قده) فى كفاية الأصول- إلى أنَّ معانى الحروف هى نفس معانى الأسماء ذاتاً، و إنَّما الفرق بينهما فى اختصاص كلّ منهما بوضع معيّن، حيث وضع الاسم ليراد منه معناه بما هو هو و فى نفسه و وضع الحرف ليراد به معناه لا كذلک بل بما هو آلة و حالة لغيره، و هذا الاختلاف فى الوضع هو الّذى يكون موجباً لعدم جواز استعمال أحدهما فى موضع الآخر و إن اتّفقا فيما له الوضع.
- (۱)- كفاية الأصول ج ۱ ص ۱۵(ط- مشكينى)

بحوث فى علم الأصول ؛ ج۱ ؛ ص۲۳۳

٢- آليّة المعنى الحرفى

- و يستفاد من كلامه مجموع أمرين:
- ١- انَّ الاختلاف بين معانى الحروف و الأسماء بلحاظ أمر عرضى خارج عن ذات المعنى، و هو كيفية لحاظ الذهن للمعنى حين الاستعمال من الآلية و الاستقلالية.
- ٢- أن آليّة اللحاظ و استقلاليّته لا يمكن أن تكون قيداً فى الموضوع له أو المستعمل فيه بل فى الوضع نفسه.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٤

٢- آليّة المعنى الحرفى

- و كأنَّه (قده) فرغ عن صحة الأمر الأول، فلم يكلّف نفسه مئونة إثباته و انَّما أشبع البحث فى الأمر الثانى، مع أنَّ المهمّ إثبات أصل المـدّعى من وحدة المعنيين و عدم تغايرهما ذاتاً.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٤

٢- آليّة المعنى الحرفى

- و قد أورد عليه فى كلمات المحققين اعتراضات عديدة.
- منها- ما ذكره المحقق الأصفهانى (قده) فى تعليقته على الكفاية بقوله «انّ الاسم و الحرف لو كانا متّحدى المعنى و كان الفرق بمجرّد اللحاظ الاستقلالى و الآلى لكان طبيعى المعنى الوحدانىّ قابلًا لأن يوجد فى الخارج على نحوين كما يوجد فى الذهن على طورين، مع انّ الحرفى كأنحاء النسب و الروابط لا يوجد في الخارج إلا على نحو واحد و هو الوجود لا فى نفسه و لا يعقل أن توجد النسبة فى الخارج بوجود نفسى».
- (١)- نهاية الدراية الجزء الأول صلى اللّه عليه و آله ٤٣(المطبعة العلمية- قم)

٢- آليّة المعنى الحرفى

- و كأنَّه (قده) يفترض مطابقة عالم الخارج مع الذهن فى أنحاء الوجود أصلًا موضوعيّاً مسلماً فيعترض بأن المعنى الواحد لو كان يوجد فى الذهن على طورين آليّ و استقلالى لزم أن يوجد فى الخارج كذلك مع أنَّ المعنى الحرفى لا يوجد خارجاً إلا فى غيره.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٤

٢- آليّة المعنى الحرفى

- و لكن لا مأخذ للأصل الموضوعى المزعوم، إذ لا برهان على ضرورة التطابق بين الوجود الذهنى و الوجود الخارجى، بل البرهان على خلافه، فان العرض لحاظه فى الذهن يمكن أن يكون مستقلًا عن موضوعه مع انَّه فى الخارج لا يوجد إلا فى موضوعه.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٤

٢- آليّة المعنى الحرفى

- و منها- ما ذكره المحقق النائينى (قده) من أنَّ تقييد الواضع و اشتراطه الآليّة فى استعمال الحرف و الاستقلاليّة فى استعمال الاسم ليس ملزماً و لا يترتّب عليه عدم صحّة الاستعمال للفظ فى معناه الموضوع له. و لو سلّم فغايته عدم صحّته بقانون الوضع لا عدم صحّته مطلقاً و لو بالنحو الّذى يصحّ به الاستعمال المجازى، مع وضوح انَّ استعمال الحرف فى مورد الاسم و بالعكس غير صحيح مطلقاً.
- (١)- أجود التقريرات ج ١ ص ١٥

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٤

٢- آليّة المعنى الحرفى

- امّا الجانب الأول من كلامه (قده) فيمكن دفعه بتقريب: انَّ تقييد الواضع لا يرجع إلى شرط على المستعمل على حدّ الشرط الفقهى من باب الالتزام فى ضمن الالتزام بل إلى تقييد العلقة الوضعيّة بحالة خاصة، و معه لا وضع للحرف غير التوأم مع اللحاظ الآلى لانتفاء قيد الوضع فلا يصحّ استعماله فى معناه من أجل ذلک.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٥

٢- آليّة المعنى الحرفى

- و إذا تمَّ هذا الجواب أمكن على ضوئه دفع الجانب الثانى من كلامه (قده) لأنَّ الحرف فى حالة عدم اللحاظ الآلى يكون مهملًا لعدم الوضع فى هذه الحالة، و المهمل لا يصحّ استعماله فى معنى لا حقيقة و لا مجازاً، امّا الأول، فلأنَّه خلف الإهمال. و امّا الثانى، فلأنَّه فرع ان يكون له معنى حقيقى فعلًا، لأنَّ المصحح للاستعمال فى المعنى المجازى و الحدّ الأوسط بينه و بين اللفظ هو المعنى الحقيقى و مع عدم الحدّ الأوسط لا ربط بين اللفظ و المعنى الآخر.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٥

٢- آليّة المعنى الحرفى

- و لكن كلّ هذا بناء على تعقّل كبرى تقييد العلقة الوضعيّة و إمكان التعامل مع الوضع على حدّ التعامل مع سائر المجعولات الاعتباريّة. و قد سبق فى بحوث الوضع ما هو التحقيق فى إبطال ذلک.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٥

٢- آليّة المعنى الحرفى

- و منها- ما ذكره السيد الأستاذ- دام ظلّه- من أن لحاظ المعنى آلة لو كان موجباً لكونه معنى حرفيّاً لزم منه كون كلّ معنى اسمى يؤخذ معرفاً لغيره فى الكلام و آلة للحاظه كالعناوين الكليّة المأخوذة فى القضايا معرفات للموضوعات الواقعية معنى حرفيّاً.
- (٢)- هامش أجود التقريرات ج ١ ص ١٥- ١٦.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٣٥